بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد : ٥٠/اتحادية/تمييز/٢٠١١

كو٢مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/٨/٢١ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي جعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز – المدعي –/عبد العزيز محمد مزعل – وكيله المحامي علي سلمان البيضاني .
المميز عليه – المدعى عليه – /رئيس مجلس محافظة واسط/إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي سنان سهيل نجم .

الادعاء/

ادعى المدعي (المميز) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري بأنه كان عضواً في المجلس المحلي السابق في قضاء العزيزية/محافظة واسط للفترة من ٢٠٠٣/٧/٢٥ ولغاية ٢٠٠٤/١/٢١ إلا أن الأمر الصادر بتعيينه صدر متأخراً بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٨ وحيث ان خدمته هي ستة أشهر وستة عشر يوما وبالتالي فانه مشمول بالحقوق التقاعدية أسوة بإقرانه إلا أن اعتبار مباشرته بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٨ يجعل خدمته خمسة أشهر وثلاثة وعشرون يوماً مما يؤدي الى حرمانه من الحقوق التقاعدية وانه قدم طلباً بتاريخ ٢٠١٠/٤/٢٢ يتضمن تصحيح تاريخ مباشرته الفعلية استناداً الى محاضر اجتماعات المجلس البلدي إلا أن طلبه قد رفض في ٢٠١٠/٤/٢٥ تظلم المدعي بتاريخ ٢٠١٠/٤/٢٨ وقد رفض تظلمه بموجب كتاب مجلس محافظة واسط المرقم (٥١٥٤/٥٣) في ٢٠١٠/٤/٢٨ . أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٠/٦/٦ طالباً الحكم بتصحيح تاريخ المباشرة من ٢٠٠٣/٧/٢٨ الى ٢٠٠٣/٧/٢١ ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١١/٥/١٨ وبعدد اضبارة (٢٩٣/ق/٢٠١٠) حكماً يقضي برد دعوى المدعي ذلك أن كل الأدلة والوقائع تشير الى ان تشكيل المجلس كان بتاريخ

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

لاحق للتاريخ الذي بدعيه المدعي لمباشرته في المجلس . طعن وكيل المميز بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١١/٩/١٦ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها.

القـــرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق القانون ، للأسباب والحيثيات التي اعتمدها حيث تبين بان المدعي كان قد قدم طلباً الى المدعى عليه/إضافة لوظيفته يطلب فيه تعديل تاريخ مباشرته في المجلس البلدي لقضاء العزيزية في محافظة واسط الى تاريخ ٢٠٠٣/٧/٥ بدلاً من ٢٠٠٣/٧/٢٨ ورفض طلبه فتظلم من ذلك ورفض تظلمه ايضاً فاقام دعواه أمام محكمة القضاء الإداري طالباً تصحيح تاريخ مباشرته وجعله ٢٠٠٣/٧/٢١ بدلاً من ٢٠٠٣/٧/٢٨ لكي تبلغ خدمته الفعلية ستة أشهر وبالتالي يكون مشمولاً بالحقوق التقاعدية ـ أسوة بإقرانه ـ من أعضاء المجلس المذكور في جلسة المرافعة ٢٠٠٣/١٢/٢٧ ابرز المدعي صورة ضوئية من (محضر الاجتماع الأول) وكان موقعاً بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٢ من رؤساء وممثلي عشائر قضاء العزيزية يتضمن تأييدها وموافقتها على محضر اجتماع الأحزاب والحركات السياسية المنعقد بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢١بخصوص اختيار رئيس وأعضاء المجلس البلدي في القضاء المذكور ورفع المحضر الى محافظة واسط كما ان استمارة صرف فروقات المكافآت الممنوحة لأعضاء المجلس البلدي /قضاء العزيزية والمربوطة صورة منها باضبارة الدعوى تتضمن بان تاريخ بداية الدورة الأولى للمجلس هو ٢٠٠٣/٧/٢٨ ولوحظ ايضاً بان وكيل المدعي اقر في محضر جلسة المرافعة ليوم ٢٠١١/٤/١٨ بأنه ليس لدى موكله ما يثبت بان تاريخ مباشرته في الوظيفة في المجلس أعلاه كان بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢١ . كما أن الأمر الإداري الصادر عن محافظة واسط المرقم (٢٣٥٣٠) في ٢٠٠٣/٧/٢٨ يؤكد بان تعيين المدعي بوظيفته كان بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٨ واعتبرت مباشرته اعتباراً من تاريخ صدور الأمر المذكور انفاً .

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

وحيث أن مجلس محافظة واسط/اللجنة القانونية أكد هو الآخر بكتابه المرقم (٥٠٢٣/٥٣) في ٢٠١٠/٤/٢٥ وحسب ما توفر لديه من أوليات بأنه لا يستطيع إثبات بداية الخدمة الفعلية للمدعي في ٢٠٠٣/٧/٢١ وإنما خدمته تبدأ في ٢٠٠٣/٧/٢٨ ولغاية ٢٠٠٤/١/٢١ مما تقدم تبين لهذه المحكمة بان تاريخ مباشرة المدعي في وظيفته في المجلس المحلي لقضاء النعمانية وحسب ادعائه يسبق تاريخ تشكيل المجلس المذكور وهذا يخالف المنطق والقانون عليه وحيث أن محكمة القضاء الإداري سارت في هذا الاتجاه في قرارها المطعون فيه وقررت رد الدعوى من هذه الناحية فيكون قرارها صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار استناداً لأحكام المادة (٩٤) من الدستور والمادة (٤/ثالثاً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وبالاتفاق في ٢٠١١/٨/٢١ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
أكرم طه محمد

العضو
حسين أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي

علياء حسين

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com